

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٤ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وبناء على ما عرضه فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُمد خدمة الشيخ / عمر الديب محمد محمود - وكيل الأزهر ، لمدة سنة اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ بلوغه السن القانونية المقررة لانتهاء الخدمة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك